



اسمنت ينبع
Yanbu Cement

سياسة الإبلاغ الآمن عن حالات الاحتيال أو الاختلاس أو الفساد



الفهرس

3	التعاريف
4	الهدف من السياسة
4	نطاق السياسة
4	حوكمة السياسة
4	مجلس الادارة
4	لجنة المراجعة
5	إجراءات التعامل مع البلاغات:
5	تقدير المبلغين
6	التقارير
6	مراجعة السياسة
6	النشر والنفاز



التعاريف

ينطبق على المصطلحات التالية أينما وردت في سياسة الإبلاغ الأمن عن حالات الاحتيال أو الاختلاس أو الفساد وأي مستند ينشأ عنها بالتعاريف التالية:

المصطلح	التعريف
سياسة الإبلاغ الأمن	سياسة الإبلاغ الأمن هي إطار عمل يضعه مجلس الإدارة لتشجيع أصحاب المصلحة على الإبلاغ عن أي سلوك غير قانوني أو غير أخلاقي أو ضار دون خوف من التعرض للعقاب أو الانتقام. تهدف هذه السياسة إلى تعزيز الشفافية والنزاهة داخل الشركة من خلال توفير قنوات آمنة وموثوقة للإبلاغ عن المخالفات.
الشركة	شركة أسمنت ينبع وشركاتها التابعة.
أصحاب المصلحة	هم الأفراد أو الجهات أو المنظمات التي تتأثر أو تؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر على أي نشاط أو مشروع من أنشطة ومشاريع الشركة والشركات التابعة لها.
الفساد المالي والإداري	أي تصرف أو ممارسة غير قانونية أو غير أخلاقية، أو تمثل فساداً، أو انتهاكاً للسياسات والإجراءات المعتمدة والقوانين والتشريعات، أو التستر على هذه الممارسات بقصد الحصول على منفعة أو دفع ضرر مادي أو معنوي للشخص المخالف أو للغير سواء بشكل مباشر أو غير مباشر على سبيل المثال لا الحصر (الرشوة، إساءة استخدام السلطة أو المنصب لتحقيق مكاسب شخصية، السرقة، اختلاس الأموال أو الأصول أو الموردين، التجاوزات المحاسبية والمالية، تضارب المصالح، التزوير والغش والاحتيال، إخفاء أو إتلاف الوثائق والمستندات الرسمية، غسيل الأموال، التلاعب بالأوراق المالية، والتداول بمعلومات داخلية) وتعد هذه الأفعال تعد استغلالاً للنفوذ والسلطة وانتهاك لمبادئ النزاهة والشفافية. وتعد هذه الأفعال استغلالاً للنفوذ والسلطة وانتهاك لمبادئ النزاهة والشفافية.
الاختلاس	هي جريمة تتعلق بالاستيلاء غير المشروع على المال العام من قبل موظف عام أو شخص مكلف بحفظه أو إدارته. ويعد شكلاً من أشكال الفساد المالي، حيث يقوم الشخص المؤتمن على المال أو الموارد باستغلال منصبه للاستحواذ عليها بشكل غير قانوني لتحقيق منفعة شخصية.
الاحتيال	هي جريمة تتمثل في الخداع أو التلاعب لتحقيق مكاسب غير مشروعة على حساب الآخرين، سواء كان ذلك عن طريق الكذب أو التزييف أو إساءة استغلال الثقة
مخالفة القوانين والتشريعات	انتهاك أي قانون أو تشريع واجب الاتباع متى كان الالتزام على عاتق الشركة وتحمل تبعات مخالفته سواء كان التزاماً قانونياً أو مهنيّاً
الإبلاغ	هو الفعل الذي يؤديه شخص بصفة طبيعية بتقديم المعلومات إلى قنوات الإبلاغ عن أي أعمال أو ممارسات ينطبق عليها تعريف الفساد المالي والإداري.
البلغ	الشخص الذي يقدم البلاغ عن حالات الفساد المالي أو الإداري أو الممارسات غير القانونية أو غير الأخلاقية.
المعلومات	أي بيان أو مستند – بما في ذلك البيانات أو المستندات الإلكترونية أو تأخذ شكل الأدلة الرقمية – يفيد بوقوع أو اشتباه الفساد المالي أو الإداري أو مخالفة القوانين والتشريعات.
قنوات الإبلاغ	الوسائل أو الأدوات المتاحة للإبلاغ، مثل البريد الإلكتروني أو الخط الساخن، المنصة الإلكترونية واللوائح الإعلانية داخل مباني الشركة، أو أي وسيلة أخرى.
آلية الإبلاغ	الخطوات أو الإجراءات التي يتبعها الموظفون أو أصحاب المصلحة لتقديم بلاغات حول حالات الفساد المالي والإداري أو الممارسات غير القانونية أو غير الأخلاقية.
البلاغات الكيدية	هي البلاغات التي يقدمها المُبلِّغ عن عمد وتتضمن معلومات غير صحيحة بهدف الإضرار عمداً بشخص ما أو جهة معينة دون وجود دليل حقيقي أو مصلحة مشروعة.
حماية المبلغين	الدعم والضمانات والإجراءات التي تتخذها الشركة لحماية المُبلِّغ عن حالات الفساد المالي أو الإداري، أو الممارسات غير القانونية أو غير الأخلاقية.
منسوبي الشركة	هم الأفراد العاملون لدى شركة أسمنت ينبع وشركاتها التابعة بمختلف مستوياتهم الوظيفية، سواء كانوا موظفين دائمين، مؤقتين، متدربين، أو متعاقدين.



الهدف من السياسة

تهدف هذه السياسة إلى تعزيز بيئة عمل قائمة على أعلى المعايير الأخلاقية والشفافية في شركة أسمنت ينبع، وتحظر جميع أشكال الاحتيال والاختلاس والفساد من خلال توفير قنوات سرية وآمنة للإبلاغ. كما تمكن الموظفين وأصحاب المصلحة من التعبير عن مخاوفهم الفعلية والمحتملة والتبليغ عن أي ممارسات غير قانونية أو غير أخلاقية أو انتهاكات تؤثر على سمعة الشركة أو سير العمل، مع ضمان حماية المبلغين من الانتقام أو التأثير السلبي.

تتضمن السياسة الإطار العام للتحقيق ومتابعة شكاوى الإبلاغ لضمان تصحيح الأوضاع بسرعة وفعالية، بالإضافة إلى تحفيز جميع أصحاب المصلحة على الكشف عن المخالفات عبر تقديم مكافآت تقديرية للبلاغات التي تساهم في حل المشكلات وتحسين بيئة العمل.

نطاق السياسة

تنطبق هذه السياسة على أي حالة احتيال أو اختلاس أو فساد أو أي ممارسة غير أخلاقية ترتكب بواسطة/ في حق أصحاب المصلحة. أصحاب المصلحة: هم الأفراد أو الجهات أو المنظمات التي تتأثر أو تؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر على أي نشاط أو مشروع من أنشطة ومشاريع الشركة والشركات التابعة لها وعلى سبيل المثال:

- أعضاء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه.
- الإدارة التنفيذية.
- جميع موظفي الشركة بمستويات الإداري والوظيفية والمتدربين.
- الشركات التابعة وموظفيها وأصولها وعملائها.
- المستثمرون والمساهمين.
- المستشارين والموردين والمتعاقدين.
- العملاء المحليين والخارجيين.
- الجهات الحكومية وغير الحكومية والجهات التنظيمية.
- المجتمع المحلي.
- المؤسسات المالية من بنوك ومصارف وشركات مالية.

حوكمة السياسة

مجلس الادارة

يتولى مجلس إدارة شركة أسمنت ينبع مسؤولية وضع السياسات العامة لضمان الالتزام بالمتطلبات النظامية بالإضافة إلى ضمان وجود آلية تتيح للعاملين في الشركة تقديم ملحوظاتهم بشأن أي تجاوز في التقارير المالية أو غيرها بسرية، وفي سبيل ذلك تم اعتماد سياسة الإبلاغ الآمن عن حالات الاحتيال أو الاختلاس أو الفساد.

لجنة المراجعة

على لجنة المراجعة وضع آلية تتيح للعاملين في الشركة تقديم ملحوظاتهم بشأن أي حالات احتيال أو اختلاس أو فساد بسرية، وعلى اللجنة التحقق من تطبيق هذه الآلية بإجراء تحقيق مستقل يتناسب مع حجم الحالة وتبني إجراءات متابعة مناسبة.



مسؤوليات لجنة المراجعة تجاه سياسة الإبلاغ الآمن عن حالات الاحتيال أو الاختلاس أو الفساد:

- مراجعة السياسة الخاصة بالإبلاغ كل ثلاثة سنوات أو كلما دعت الحاجة.
- ضمان نظامية إجراءات العمل المتخذة لدراسة البلاغات.
- إعداد تقرير سنوي إلى مجلس الإدارة يشمل ملخص عدد البلاغات المستلمة وتاريخ استلام البلاغ، الإجراءات المتخذة، ونتائج التحقيقات.
- إعداد تقرير عام سنوي يتضمن بيانات غير سرية حول عدد البلاغات نوعها والمكافآت الممنوحة، والإجراءات المتخذة. ويكون هذا التقرير متاح لجميع الموظفين ليظهر التزام الشركة بمعالجة حالات الغش والاختلاس والفساد وكسب ثقة الموظفين.
- ضمان إيجاد قنوات إبلاغ متعددة سهلة الوصول ومتاحة لكافة منسوبي الشركة وعملائها لاستقبال البلاغات.
- نشر الوعي بين الموظفين حول أهمية الإبلاغ عن المخالفات وآلية تقديم البلاغات بشكل صحيح. وتعريف الموظفين بآلية الإبلاغ وأدوارهم ومسؤولياتهم فيها.
- ضمان سرية وحماية بيانات المبلغين للبلاغات غير الكيدية وإيجاد بيئة ذات موثوقية وحماية قصوى من أي تمييز أو فعل انتقامي.

تفويض الصلاحيات

لجنة المراجعة الحق في تفويض بعض مهامها أو مسؤولياتها إلى إدارة مختصة أو موظف داخل الشركة، شريطة أن يتم التفويض بموجب قرار رسمي مع ضمان الالتزام التام بسرية المعلومات المتعلقة بالبلاغات والإجراءات، ومتابعة التنفيذ من قبل اللجنة لضمان الامتثال للسياسة.

إجراءات التعامل مع البلاغات:

يجب على جميع أصحاب المصلحة أن يكونوا على قدر كافٍ من الوعي في فهم وتنفيذ هذه السياسة وفقاً لآلية الإبلاغ المعتمدة من لجنة المراجعة التي توضح آلية الإبلاغ الآمن عن حالات الاحتيال أو الاختلاس أو الفساد في الجوانب التالية:

- مسؤوليات منسوبي الشركة.
- حالات الإبلاغ عن الفساد المالي والإداري.
- القنوات المخصصة لتقديم البلاغات.
- كيفية تقديم البلاغات من قبل منسوبي الشركة وأصحاب المصلحة.
- الإجراءات المتبعة عند تلقي لجنة المراجعة للبلاغات.
- التوصيات والإجراءات التأديبية أو القانونية.
- المحافظة على سرية بيانات المبلغين.
- حماية المبلغين.
- تقدير المبلغين.
- التوعية والتدريب.
- حفظ السجلات.
- التقارير.

تقدير المبلغين

وفقاً لتنظيم وإشراف لجنة المراجعة، يجوز تقديم مكافآت مالية أو تكريم خاص للمبلغين الذين يساهمون في حماية مصالح الشركة أو الكشف عن ممارسات فساد خطيرة، وذلك وفقاً لضوابط محددة، تُمنح المكافآت بسرية تامة، ويتم إعلان الإجمالي السنوي للمكافآت في التقارير دون الكشف عن الأسماء.



التقارير

1. تصدر لجنة المراجعة تقارير بشكل سنوي تتضمن البلاغات التي تم استقبالها والإجراءات المتخذة حيالها على أن تشمل تفاصيل التقرير على سبيل المثال لا الحصر:
 - إجمالي عدد البلاغات.
 - إجمالي عدد البلاغات حسب تصنيف المواضيع.
 - إجمالي البلاغات المعالجة.
 - إجمالي البلاغات تحت الدراسة والمعالجة.
2. يتم نشر تقرير عام سنوي يتضمن بيانات غير سرية حول عدد البلاغات ونوعها، والإجراءات المتخذة وعدد المكافآت الممنوحة دون الكشف عن الأسماء. ويكون هذا التقرير متاح لجميع الموظفين ليظهر التزام الشركة بمعالجة حالات الاحتيال والاختلاس أو الفساد وكسب ثقة الموظفين.

مراجعة السياسة

يتم مراجعة سياسة الإبلاغ عن المخالفات كل ثلاث سنوات أو كلما دعت الحاجة، للتأكد من أنها تواكب التغييرات في اللوائح والقوانين المحلية والدولية، وكذلك لتلبية احتياجات الشركة المتجددة.

النشر والنفاذ

تعد هذه السياسة نافذة وأي تعديلات لاحقة عليها من تاريخ صدور قرار مجلس الإدارة باعتمادها.